مجلة عصور الجديدة- فصلية مصنفة ج- المجلد 11- العدد 2 (جوان) 1442هـ/2021م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

موارد بيت المال ومصارفها خلال العصر الموحدي (543-668هـ/1148-1269م

The resources of the House of Money and its expenses during the Almowahidin era 543-668 Hidjir / 1148-1269 AD

اسم ولقب المؤلف المرسل: عز الدين رزين- Azeddine Rezine صص208-230
الدرجة والعنوان المهني: طالب دكتوراه ل.م.د- تخصص تاريخ وحضارة المغرب الإسلامي- جامعة طاهري محمد- بشار- مخبر الدراسات التاريخية والأثرية في شمال إفريقيا عبر العصور- جامعة ابن خلدون- تيارت (الجزائر) /البريد الإلكتروني: azeddine.rezine@univ-bechar.dz
اسم ولقب المؤلف الثاني: مصطفى بن واز- Mostapha Benouaz
الدرجة والعنوان المهني: أستاذ في تاريخ الإسلامي الوسيط- جامعة طاهري محمد- بشار.
البريد الإلكتروني: mostapha.benouaz@univ-bechar.dz

تاريخ استقبال المقال: 2021/03/01 تاريخ المراجعة:2021/04/04 تاريخ القبول:2021/05/19

الملخص: عُرف عن النظام المالي لدولة الموحدين القوة والازدهار حيث تعدّت شهرته حدود بلاد المغرب والأندلس، لتفرض بذلك العملة الموحدية نفسها على نطاق واسع في العالمين الإسلامي وغير الإسلامي، وهذه الدراسة تهدف إلى البحث في مجموعة من الحقائق التاريخية من خلال الكشف عن مصادر تحصيل المال العام لخزينة الدولة؛ هذه المصادر التي تشتمل على نوعين اثنين الأول منهما يتمثل في المصادر المالية الشرعية التي أقرها القرآن الكريم والسنة النبوية واجتهاد العلماء، من أهمها: الزكاة باعتبارها ركنا أساسيا للدين وموردا هاما لبيت المال ضف إليها جزية الرؤوس المفروضة على الذميّين المقيمين في دار الإسلام وغنائم الحروب وخراج الأراضي، أما النوع الثاني فيدرج في خانة الموارد الظرفية التي دعت إليها الحاجة الإنسانية، كالنفقات الكبيرة التي واجهها الخلفاء الموحدون خاصة في الفترات الأخيرة من عمر الدولة دفعت بهم إلى استحداث مجموعة من الضرائب كأن فرضوا مكوسا وقبالات على مختلف الحرف والصنائع والسلع الاستهلاكية، ومصادرة الكثير من الأموال من مخالفيهم من العمّال والرعية وقبض الأتاوات الضخمة من الأعداء غير المسلمين المتخوفين من هيبتهم وسلطانهم (هيبة وسلطان الدولة الموحدية)، إلى جانب ذلك تهدف هذه الدراسة أيضا إلى إبراز أهم المواضع التي صرف فيها هذا المال من رواتب الموظفين والعاملين في

الأجهزة الإدارية ومصارف الجيش بجنده، وما يتطلب من مستلزمات التسليح والتحصين،؛وكذا الإنفاق في البناء والتعمير بمختلف مجالات هذا الأخير.

الكلمات المفتاحية: النظام المالي؛ دولة الموحدين؛ بيت المال؛ الموارد الشرعية؛ الموارد الوضعية؛ الأتاوات؛ الضرائب؛ المكوس؛ الخراج؛ المغرب والأندلس.

ABSTRACT: The financial system of the Almowahidin state has known strength and prosperity, as its fame transcended the borders of the Maghreb and Andalusia, thus imposing the same currency on a large scale in the Islamic and non-Islamic worlds. This paperaims to research a set of historical facts by uncovering the sources of collecting public money for the state treasury. These sources include two types: the first one is known as the legal financial sources , wasapproved by the Holy Qur'an and the Sunnah of the Prophet Mohamed – PBUH- and the scholars'diligence,and it deals with Zakat as a basic pillar of religion and as an important resource for the treasury. Zakat was imposed on the dhimmis who reside in the abode of Islam and the plunders of wars and land crops. Besides, the second type is included in the category of circumstantial resources requiredby the humanitarian need. They confiscated a lot of money from their opponents, workers and parishioners, and collected huge royalties from non-Muslim enemies who feared their prestige and authority (the prestige and authority of the Almowahidin State).In this vein, , my paper aims to highlight the most important places in which this money was spent. The money that was collected from the salaries of employees and workers in the administrative agencies and the army's soldiers was invested in the the requirements for armament and fortification, as well as in the spending on construction and reconstruction in various fields.

Keywords:the financial system; Almowahidin state; the house of money; legal resources; man-made resources; royalties; taxes; excise; exclusion; Maghreb and Andalusia**.**

المقدمة: تعتمد الجماعات البشرية في بناء دولها وضمان استمرارها على اتباع نظام مالي معين يغذّي مشاريعها ويحقق الأهداف النهائية المرجوة منها، ويعتبر هذا النظام المالي أحد أبرز دعائم الدولة إن لم نقل عضدها الأساسي، فالمال شريان الحياة السياسية والاقتصادية والحربية والثقافية؛ ويعرف النظام المالي الإسلامي باستقلاليته وتميزه عن كل الأنظمة المالية فمبادئه الأساسية يحدّدها القرآن الكريم والسنة النبوية، وقد ظهرت هذه الأمور جليّة في عهد الدولة النبوية ثم في عهد الدول الوسيطية التي تلتها بالمشرق والمغرب، وسايرت هذه الدول تلك المبادئ واعتمدتها في تكوين أنظمتها المالية، كدولة الموحدين التي

التي كان من أبرز ما اتسم به قوة نظامها المالي وتألقه بين مثيلاتها من الدول المعاصرة، حيث كان للخلفاء الموحدين نظم مالية محكمة تسهر على ادّخار المال وصرفه في المواضع التي تستحق ذلك.

تتمحور إشكالية هذه الدراسة حول مدى قوة وازدهار النظام المالي الموحدي من خلال موارده ومصارفه الأساسية، فالمعطيات الأولية توحي بأن الباحث في التاريخ المالي لدولة إسلامية قامت على أساس حركة جهادية دينية كدولة الموحدين يجبرها على التعامل مع نوعين من التحصيلات والموارد المالية منها ما هو شرعي وما هو وضعي، فكل الدول التي تعاقبت على حكم بلاد المغرب قامت على أساس تحقيق العدل ورفع المظالم والضرائب الجائرة، ولكن سرعان ما فرضت عليها الأوضاع السيوسيو- اقتصادية المضطربة البحث عن مصادر جديدة لمواجهة النفقات الكثيرة والمتعددة، وانطلاقا من هذه الإشكالية تحاول هذه الدراسة الخوض في بعض جزئيات النظام المالي من خلال الاطلاع على مصادر بيت المال الأساسية، وتتبع تفاصيلها حتى الوصول لمعرفة مختلف المواضع التي صرف فيها هذا المال ومدى مساهمته وتسخيره في خدمة الجوانب الحضارية للدولة في شكل عام، وقد فرضت طبيعة هذه الدراسة الاعتماد على المنهج السردي في تناقل الروايات التاريخية من مصادرها الأصلية، ثم المنهج النقدي التحليلي من خلال استقراء الإيحاءات المتعددة لهذه الروايات التي تحمل في طياتها الكثير من الحقائق عن الظواهر المتعلقة بموضوع البحث.

1- الموارد الشرعية: يستند مصدر هذا النوع من الموارد إلى القرآن الكريم والسنة النبوية يضاف إليها أنواع أخرى مصدرها الإجتهاد، فهناك مجموعة من المبادئ والأصول الدينية التي تعالج الإيرادات العامة وهي أحكام شرعية تشكل الإطار الرئيسي للسياسة المالية للدولة الإسلامية ككل، وقد حددت هذه المبادئ الإيرادات الشرعية بالزكاة والجزية والخراج والغنائم وبعض الضرائب مثل العشور التجارية وأخماس المعادن، بالإضافة لتركات المسلمين التي ليس لها وارث.

وإذا ما عدنا إلى دولة الموحدين نجد أن الخليفة عبد المؤمن بن علي (524-558هـ) (1129-1163م) ادّعى تبنّي المنهج الاقتصادي الإسلامي في تمويل الخزينة انطلاقا من نظرته أن أن أموال غير المعتنقين الإسلام غنيمة، وألغى كل الضرائب التي أثقلت كاهل العامة والتي فرضت من قبل الحكام الذين سبقوه، وقد صدرت الرسائل الرسمية التي تعبر عن

هذا القرار ومنها الرسالة الصادرة من تينمل في السادس عشر من ربيع الأول عام 543هـ/1148م، والتي وجهت إلى طلبة وشيوخ الموحدين والكافة بالأندلس والتي جاء فيها: "ولقد ذكرنا من أمر المغارم والمكوس والقبالات وتحجير المراسي وغيرها ما رأينا أنه أعظم الكبائر حرمة وإفكا، وما قام هذا الأمر العالي (أي دولة الموحدين) إلا لقطع أسباب الظلم وعلقه وتمهيد سبيل الحق وطرقه، وإجراء العدل إلى غاية نشؤه وطلقه".[1]

تؤكد المصادر أن الموحدين عملوا على اتباع نظام ضرائبي واحد حتى نهاية القرن السادس الهجري الثاني عشر الميلادي في عهد كل من عبد المؤمن بن علي وأبي يعقوب يوسف والناصر والمنصور، وقد اهتم هؤلاء اهتماما بالغا بالشؤون المالية ووضعوا لها منهاجا نظّم المعاملات وأمور المصارف والموارد وعيّنوا على رأس هرم الإدارة المالية وزيرا مسؤولا عرف باسم صاحب الأشغال الخارجية، يليه من حيث حجم المسؤولية صاحب ديوان الأعمال والأشغال المخزنية، وبهذا استحدثوا دواوين جديدة لإدارة المال العام واختاروا بدقة من يتولى مراقبة إرادات الدولة ويشرف على الدخل والخرج، وفرضوا عليهم المراقبة والمحاسبة العسيرة في حال ثبت في حقهم أي تجاوز أو إخلال بهذا النظام[2]، ولم يفرضوا شيئا مما انتقدوه على المرابطين إلا بعد هزيمتهم في موقعة العقاب التي كانت بمثابة نقطة التحول الجذري في التاريخ المالي للدولة، ولجأ الخلفاء إلى فرض المغارم الثقيلة والمكوس الجائرة لتغطية حاجيات الدولة في ظل تأزم الأوضاع الأمنية واضطرابها في بلاد الأندلس وتصاعد وتيرة الخطر النصراني الطامح في السيطرة الفعلية على البلاد من خلال حملاته الكبرى التي ضرب بها الجيوش الموحدية.

1-1 الزكاة: اهتم الموحدون بأخذ زكاة الفريضة من المسلمين باعتبارها مصدر الدخل الأساسي واستمر العمل بهذا النظام إلى نهاية الدولة، ونظرا للحركة الدينية التي قامت عليها الدولة فقد شدّد الخلفاء وعمالهم على ضرورة جمع هذا المورد المالي الهام؛ وقد أطلقت المصادر التاريخية على الزكاة اسم الصدقة وهي أول ضريبة إسلامية فرضت على الأغنياء والقادرين، والمتفق عليه أيضا أنها ما يؤخذ من الأغنياء لتوزع على الفقراء؛ وهو حق مشروع من فئة ميسورة إلى فئة معسورة من المسلمين، وعرفت مقادير الزكاة وتحديداتها بالسنة النبوية لا بنص القرآن الكريم؛ فمن السنة نعرف أنها تجب في أموال التجارة والذهب والفضة وعلى الزروع والثمار وعلى المواشي والأنعام.[3]

أكد عبد المؤمن بن علي على ضرورة جمع الزكاة في رسالته التي أرسلها إلى أهل بجاية في ربيع الثاني من سنة556هـ/1161م وهي الرسالة المعروفة برسالة الفصول يقول فيها: "وخذوا إيتاء الزكاة وبالكشف عن مانعيها وتشخيص ممسكيها أو النزر اليسير منها، فالزكاة حق المال والجهاد واجب على من منع منها قدر العقّال، فمن ثبت منعه للزكاة فهو لاحق بمن ثبت تركه للصلاة فمن منع فريضة كمن منع الفرائض كلها ومن منع عقالا هو فوقه كمن منع الشرع كله."[4]

نستشف من هذه الرسالة أن الخليفة عبد المؤمن اهتم بفريضة الزكاة اهتماما بالغا ولا ندري إن كان يريد أن يرد هذا المال في الفقراء من رعيته أو أنه أراد أن يغذي بها مشاريع دولته الفتية، شدّد في كلامه الوارد في الرسالة على ضرورة الكشف عن الممتنعين من إعطاء الزكاة وساوى هؤلاء بتاركي الصلاة، وجعل تارك الصلاة في منزلة المشرك بالله بقوله: "فمن منع فريضة كمن منع الفرائض كلها"؛ موقفه واضح اتجاه المورد المالي الذي جعله من أولويات بيت مال دولته.

أما عن أصناف المال الذي تؤخذ منه الزكاة فهي الزكاة الأموال والزكاة على الذهب والفضة والركاز والزكاة على الزرع والثمار والزكاة على المواشي والأنعام، وقد حددها صاحب كتاب الأحكام السلطانية بقوله: "والزكاة تجب في الأموال المرصدة للنماء إما بأنفسها أو بالعمل فيها طهرة لأهلها ومعونة لأهل السهمان، والأموال المزكاة ضربان ظاهرة وباطنة فالظاهرة مالا يمكن إخفاؤه كالزرع والثمار والمواشي؛ والباطنة ما أمكن إخفاؤه من الذهب والفضة وعروض التجارة، وليس لوالي الصدقات نظرٌ في زكاة المال الباطن وأربابه أحق بإخراج زكاته منه، إلا أن يبدلها أرباب الأموال طوعا فيقبلها منهم ويكون في تفريقها عونا لهم"[5]، وقد حدد القاضي عياض السبتي مقادير الزكاة فجعل زكاة النقد (الذهب والفضة) نصاب الذهب فيها عشرون مثقالا ونصاب الفضة عشرون مثقالا أيضا، أما زكاة عروض التجارة وفيها ربع العشر بشرط أن تبلغ قيمتها نصاب من الذهب والفضة وأن يحول عليها الحول، أما المعدن والركاز فما كان من ركاز أرض الحرب ففيه الخمس وما كان من أرض سلم ففيه الزكاة، وزكاة الزرع والثمار وحكم ذاتها هو أنه يجب فيها العشر إذا كانت خارجة من أرض تسقى بالمطر ونصف العشر إذا كانت تسقى بالدلاء، أما زكاة السوائم وهي الغنم والإبل ففيها اختلاف فأول نصاب الغنم أربعون وفيها شاة إلى مائة وعشرين فإذا زادت شاة

ففيها ثلاثة شياه ثم بعدها هذا في كل مائة شاة، أما البقر فنصابه ثلاثون وفيها جذع أو جذعة وفي أربعين مسنة، أما نصاب الإبل خمس وفيها شاة وفي عشرة شاتان وفي خمس عشرة ثلاث وفي عشرين أربع وفي خمس وعشرين بنت مخاض[6] من الإبل فإن لم توجد فيها فإبن لبون[7] وفي ستة وثلاثين بنت لبون وفي ست وأربعين حقه[8] وفي إحدى وستين جذعة وفي ست وسبعين بنتا لبون وفي إحدى وتسعين حقّتان إلى مائة وعشرين فما زاد ففي كل أربعين بنت لبون، وفي كل خمسين حقة فإذا اجتمع عدد ينفق فيه أخذ السنين كان الساعي مخيرا.[9]

تم الاستدلال هنا بفتوى القاضي عياض مخضرم العصرين المرابطي والموحدي؛ والذي تولى مناصب سامية في القضاء والفتية مكنته من الإطلاع على سبل جمع المال وتنظيمه وصرفه خلال هذه الفترة من تاريخ بلاد المغرب والأندلس.

عمل الخليفة عبد المؤمن بن علي وخلفاؤه على إتباع الشرع في تحصيل موارد الزكاة، فكان ثاني خلفائهم وهو أبو يعقوب يوسف يأخذ الزكاة من الماشية والزرع على حكم الكتاب والسنة ثم وضعها في مواضع حقها، ومما يؤكد على أهمية الزكاة بالنسبة للموحدين هو قيام هؤلاء الخلفاء بتعيين كتّاب يقيّدون أموال المخازن في الولايات لضم الزكوات والفرائض المفروضات، ولم يتوقف تنظيم وإشراف السلطة عند هذا الحد في مسألة تجميع أموال الزكاة بل منحت القضاة مهمة الإشراف على توزيع مداخيلها بعد جمعها من قبل العمال المشرفون على هذه العملية[10]، ولهذا فإن تنظيم الإدارة المالية في عملية الجباية بما فيها جباية أموال الزكاة كانت متقنة حيث حرصوا على حفظ الأموال فوضعوا في ديوان الجباية شهودا يضبطون عملية التقييد رفقة الكاتب قبل أن يرفعوها إلى الخليفة فيختمها بخاتمه، وقد ساهم هذا التنظيم في إنجاح عملية الجباية خلال عصر الموحدين[11]، ولكن هذا لا ينفي وجود العديد من التجاوزات في استخلاص هذه الأموال؛ حيث كان المشرفون على الأموال العامة يتحمّلون مسؤوليات خطيرة ونراهم من آن لأخر عرضة لمختلف الاتهامات والمطاردات في كثير من الأحيان كانت تحشد العمليات العسكرية وتسخر لإرغام القبائل المتخلفة عن أداء الجباية.[12]

من خلال كل هذا يبدو أن الموحدين قد أبدوا حرصا واهتماما بفريضة الزكاة لأنها تمثل ركنا من أركان الإسلام الخمسة، فرضها الله على المسلمين تزكية لأموالهم وأنفسهم

يتقربون بها إليه يثاب فاعلها ويعاقب تاركها، وكان ما يجمع منها يزيل الكثير من الأعباء المالية عن دولة قامت على أسس شرعية اتصف رعاياها بالبساطة والمرونة.

2-1 الجزية: الجزية شرعا هي الوظيفة المأخوذة من الكافر لإقامته بدار الإسلام في كل عام؛ وقد يطلق عليها الخراج بحيث تشمل هذه الكلمة خراج الأرض وما يؤخذ من الذمي (خراج رأسه)، يقول ابن القيم: "الجزية هي الخراج المضروب على رؤوس الكفّار"، والمعنى حتى يعطوا الخراج على رقابهم "أي يعطوا الجزية وقيل أن الجزية ضريبة تفرض على رؤوس من دخل ذمة المسلمين من أهل الكتاب، وقد أقر الإسلام الجزية على أهل الذمة فقط لبقائهم على دينهم داخل الدولة الإسلامية، وقد فرضت عليهم بالقرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع يؤدونها مقابل الإقامة بديار الإسلام أو لحقن الدماء أو للحماية والنصرة على الأعداء.[13]

فضّل الكثير من اليهود والنصارى في بلاد المغرب والأندلس البقاء على دينهم وفي ذمة المسلمين مقابل ما فرض عليهم من أموال، وعلى غرار باقي الضرائب الأخرى فإن ضريبة الجزية مصدرها واضح وطريقة تحصيله سهلة لا تثير متاعب للقائمين على تجميعها، ويرى الدكتور حسن محمود أن مثل هذه الضريبة يسهل تحصيلها أفضل بكثير من الضرائب الباهظة التي يعجز الرعية عن الوفاء بها، إذ إنه من غير الحكمة في شيء أن تقوم الدولة بفرض ضرائب جائرة تثقل بها كاهل رعاياها فيعجزون عن سدادها.

معروف أن أهل الذمة واجهوا وضعا صعبا في ظل دولة الموحدين؛ حيث يذكر عبد الواحد المراكشي أنه لم تعقد لذميّ يهودي ولا نصراني ذمّة منذ قامت دولة المصامدة بالمغرب، وذكر أيضا أن اليهود كانوا يظهرون الإسلام ويصلون في المساجد ويعلمون أولادهم القرآن.[14]

ذكر المراكشي أن الذمة لم تعقد لا لنصراني ولا ليهودي خلال فترة الدراسة لكنه استفرد بالقول: إن اليهود كانوا يبدون إسلامهم ويترددون على مساجد المسلمين، ولا ندري إن كانوا يقومون بهذه الطقوس مجبرين أو مكرهين.

يذهب القفطي إلى أبعد من هذا إذ يتحدث عن تخيير عبد المؤمن للذميين بين الإسلام أو ترك البلاد بقوله: "ولما نادى عبد المؤمن بن علي المستولي على المغرب في البلاد التي ملكها بإخراج اليهود والنصارى منها وقدّر لهم مدة وشرطا لمن أسلم منهم بموضعه على أسباب

ارتزاقه ما للمسلمين وعليه ما عليهم، ومن بقي على رأي أهل ملته فإمّا أن يخرج قبل الأجل الذي أجله وإمّا أن يكون بعد الأجل في حكم السلطان مستهلك النفس والمال، ولمّا استقر هذا الأمر خرج المخفون وبقي من ثقل ظهره وشحّ بماله وأهله، فأظهر الإسلام وأسرّ الكفر، فكان موسى بن ميمون ممن فعل ذلك ببلده وأقام ولما أظهر الإسلام التزم بجزئياته من القراءة والصلاة؛ ففعل ذلك إلى أن أمكنته الفرصة من الرحلة وخرج من الأندلس إلى مصر ومعه أهله".[15]

لعله من خلال هذه النصوص التاريخية استنتج هوبنكز أن الجزية لم تكن قد شكلت بندا كبيرا في ميزانية أي من دول المغرب، فهو يرى أن النصارى كانت أعدادهم صغيرة وأخذت تتناقص أكثر فأكثر مع القرون التي تلت الفتح الإسلامي لبلاد المغرب، حتى إذا ما أخذت سلطة الموحدين في النمو لم يعد ثمة نصارى من أهل البلاد خاصة في المغربين الأقصى والأوسط، ويرى أن اليهود بالمقابل كانوا أكثر عددا منهم.[16]

يبدو من خلال هذه الروايات التاريخية أن الموحدين لم يكونوا ليكترثوا لتحصيل الجزية من أهل الذمة ولم تكن موارد أساسيا لخزينة دولتهم، ولكن في المصادر لا نجد دليلا قاطعا مفاده أن الموحدين لم يأخذوا الجزية أبدا، ومن ناحية أخرى فقد ساهم اليهود بقدر وافر في تنشيط الحياة الاقتصادية خلال هذه الفترة، فالإخباريون يتفقون على شهرتهم الواسعة في مجال التجارة والصناعات الحرفية وفي صناعة النقود في دور السكة.[17]

3-1 الغنائم: الغنائم هي الأموال المنقولة التي يستولي عليها المسلمون من أهل الحرب بطريقة القهر والغلبة وتشمل الأسلاب والسلاح والماشية وغيرها، وقد ورد حكم توزيعها بين المسلمين في النص القرآني فللرسول صلى الله عليه وسلم الخمس والأربعة أخماس الباقية للفاتحين والتوزيع يكون بعد انتهاء الحرب وليس أثناءها.

شكلت الغنائم موردا هاما في تاريخ الدول الإسلامية ومنها الدولة الموحدية التي خاض ولاة أمرها معارك مستمرة في بلاد المغرب والأندلس، فالنشاط العسكري الدؤوب وما تخللته من انتصارات كبيرة نتج عنه مغانم وأموال استولى الخلفاء على نصيبهم الشرعي وضمّوه لخزانة الدولة، فمعالم دولة ابن تومرت لم تبرز في آن واحد، فبقدر ما أنفق من أموال وأرواح في ظل الحملات العسكرية لتوطيد أركان الدولة وإرساء دعائمها بقدر ما

تدعمت خزائنه من جراء ما كان يحرزه من الغنائم التي كانت تأتي من الانتصارات في ساحات القتال.

وقد اعتمد ابن تومرت كثيرا على العمل العسكري وجعله مرافقا لدعوته الدينية؛ فشعاراته القائلة بإصلاح الفساد الذي كان في عهد المرابطين وإقامة دولة على تعاليم الدين الصحيح لم تستدعي وحدها محاربة المرابطين بحد السلاح، فحاجته للمال في شق طريقه نحو بناء الدولة كان أحد أهم الأسباب التي دفعته لأخذ المعارك وشن الغارات لتحصيل المغانم والأموال.[18]

استكمل عبد المؤمن مشروع سلفه فتوالت غزواته على بلاد المغرب غانما إلى أن دخل العاصمة مراكش وغنمها بما فيها، وقد أورد الزركشي هذه الرواية قائلا: "ثم وصل إلى مراكش فحاصرها تسعة أشهر وبعد طول الحصار أجهدهم الجوع فبرزوا إلى مدافعة الموحدين فانهزموا، وتبعهم الموحدون ففتحوا عليهم المدينة أواخر شوال إحدى وأربعين وخمسمائة ولجأ إسحاق بين يدي عبد المؤمن فقتله الموحدون بأيديهم في الثامن عشر شوال، واستولى عبد المؤمن على جميع بلاد المغرب وانقضت منها دولة لمتونة".[19]

تتفق المصادر التاريخية على أن الموحدين اعتبروا المرابطين أعداء لهم فاستحلوا دمائهم وأموالهم وأعراضهم وذرياتهم، وربما قصد هنا الزركشي بعبارة: "فاستولى على جميع بلاد المغرب" أنه أرضخها بعد أن إستباحها وغنمها ويتأكد هذا الرأي في رواية أخرى عندما يتحدث عن دخول عبد المؤمن مدينة مراكش قائلا: "ونهض عبد المؤمن للجهاد وإحتل سلا[20]، وعندما توجه إلى تونس سنة 454هـ/1159م أرسل إليه أهلها يطلبون الأمان فوافق أن يأمنهم على أنفسهم وأولادهم إلا أموالهم جعلها كلها تحت التقييد، وبيعت أمتعتهم بعد أن ترك عليهم الوزير أبا محمد عبد السلام الكومي ومعه أشياخ الموحدين لاستخلاص أموالهم.[21]

جمع الموحدون قسما كبيرا من الغنائم من جراء الحروب ببلاد الأندلس خاصة في عهود القوة فالخليفة يوسف بن عبد المؤمن في جوازه الثاني للأندلس بعد سنة سبع وخمسين وخمسمائة جمع الكثير من المغانم من النصارى، ويذكر الناصري أنه مرة بلغ الخليفة بأن الأذفونش شنّ الغارات على مدن مالقة ورندة وغرناطة، فاستنفر قادة مدن

الأندلس للجهاد، وأمر يوسف بن وانودين بالخروج من إشبيلية لمنازلة طلبيرة التي خرج له أهلها وأوقع بهم وإنصرف بالمغانم الكثيرة.(22)

وقد وردت رسائل كثيرة تبشر بمدى ضخامة الغنائم التي حصل عليها الموحدون من انتصاراتهم المتوالية في بلاد الأندلس، ومنها تلك الرسالة الصادرة من عمر وعثمان ابني الخليفة عبد المؤمن إلى الطلبة والأشياخ باشبيلية يخبرونهم فيها بما أحرزوه من نصر ومقدار الغنائم التي حصلوا عليها من الفرنج سنة 560هـ/1164م، جاء فيها: "وفي خلال مقام تلك الأيام بعثت خيلا مباركة من الموحدين والعرب لشن الغارة في الميمنة والميسرة من تلك الأقطار والجهات، فاستاقوا من الغنائم من جهة غليرة وقرقابة وبسطة وجبال شقورة عددا جما وسوائم كثيرة من الدواب والبقر وعشرات الألاف من الغنم، فملأت الوادي واشتملت على كريمتها الأيادي وتقلب الموحدون في نعم لا تحصى عدة تناسق منها نعم فنعم والشكر لله على ما أولاه".(23)

الظاهر في هذه الرواية التاريخية أن الموحدين ركزوا بشدة على عامل القوة والغلبة في الحرب لتحصيل أكبر قدر ممكن من الغنائم التي تدعم خزينة بيت المال، واستعملوا لهذا الغرض العنصر الحربي في ساحة المعركة، ويؤكد الدكتور عمر موسى على أن الخلفاء الموحدين استجلبوا العنصر العربي إلى بلاد الأندلس لاستثمار طاقتهم في مجابهة نصارى إسبانيا من جهة وللتخلص من إفسادهم للاقتصاد بالبلاد المغربية من جهة أخرى.(24)

يتضح جليّا أن السياسة الموحدية صبت جل اهتماماتها على مورد الغنائم وخاصة في بلاد الأندلس، لأنه كان الشريان الذي يغذي خزينتها وينمّي اقتصادها ومشاريعها السياسية بشكل عام.

4-1 الخراج: الخراج هو اسم لما يخرج أي الحصة المعلومة من المال التي يخرجها القوم في السنة، وورد في دائرة المعارف الإسلامية أن الخراج كلمة عربية استعارها العرب من مصطلحات الروم الإدارية وكان معناها بصفة عامة الضريبة التي فرضت على غير المسلمين في دار الإسلام، ومع بداية القرن الأول الهجري أصبحت تدل بخاصة على الضربة التي تجبى على الأرض في مقابل الجزية التي تستعمل بمعنى خراج الرأس، أما في الشرع فهو ما يفرض على الأرض التي فتحها المسلمون عنوة أو صلحا فهو ما يأخذه السلطان من وظيفة الأرض، أي ما وضع على رقاب الأرضين من حقوق تؤدى عنها(25)، وبمعنى أدق هو الضريبة التي

توضع على الأرض ومصدرها هو الاجتهاد، وظهرت في عهد الخليفة الراشيدي الثاني عمر بن الخطاب نتيجة ازدياد نفقات الدولة ومتطلبات الفتح.[26]

وقد كان حسان بن النعمان الغساني أول من دوّن الدواوين بالبلاد وصالح على الخراج، ومع هذا يبقى الغموض قائما لأننا لا نعرف إذا كانت المصادر هنا تعني بكلمة خراج ضريبة الأرض أم ضريبة مزدوجة على الأرض والرؤوس أو على الرؤوس فقط، وحتى في العهد الأغلبي بقي الاستعمال قليلا ويشوبه التعميم، لكن المعلومات المتوفرة في المصادر ابتداءً من هذه المرحلة تؤكد على كون الخراج أصبح ضريبة مفروضة على الأرض سواءً كان صاحبها مسلما أو غير مسلم[27]، ويرى المستشرق هوبنكز أنه من المسائل التي ظلت تبحثها المصادر من حين لأخر كانت فيما يتعلق بالوضع الدقيق للأراضي في بلاد المغرب وهو موضوع بالغ الأهمية لمن أشرب عقله بالنظرية التقليدية لملكية الأرض، وبمقتضى وجهة النظر المالكية فإن أراضي بلاد المغرب يمكن تقسيمها إلى ثلاث أقسام وهي:

- **أراضي العشر:** التي أسلم أصحابها عليها وأصبحوا مسلمين تلقائيا وظلوا مالكين لهذه الأراضي دون نزاع يدفعون العشر باعتبارهم مسلمين.

- **أراضي الخراج المفتوحة عنوة:** ومثل هذه الأراضي تؤول ملكيتها إلى الدولة ويظل الخراج الذي يدفعه ساكنوها مسلمين كانوا أو ذميين لازما للأرض، وبنظر إلى الخراج في هذا الحالة على أنه إيجار لا يجوز تخفيضه كما أن ساكن مثل هذه الأرض من المسلمين يخضع للعشر أيضا.

- **أراضي الخراج المفتوحة صلحا:** وفي مثل هذا النوع يكون الساكنون الأصليون قد دعيوا إلى الإسلام فامتثلوا لذلك وتركوا مالكين لأراضيهم بمقتضى صلح مبرم، وفي هذه الحالة ينظر إلى الخراج على أنه ضريبة لا تدفع إلا إذا كان المالك غير مسلم.

وللإشارة فإن كل أرض مفتوحة عنوة أو صلحا هي أرض مملوكة للدولة الفاتحة لا يجوز نقل ملكيتها لأحد ممن يسكنها ويخدمها أو غيره [28]، بالنسبة للدولة الموحدية فلا نجد ذكرا لجمع الخراج عن الأراضي قبل سنة 555هـ/1160م ولا ندري إن كان الخليفة عبد المؤمن قد تريث في فرض الخراج لتجنب فرض الضرائب المتعددة على الرعية التي أنكروها على أسلافهم المرابطين، الذين كانوا ينظرون إليهم على أنهم كفرة ومجسمين ومبدلين

لأحكام الله أو لعدم احتياجه للأموال واكتفاءه بما كان يجنيه من الزكاة والعشور والغنائم والجزية في تمويل مشاريعه التوسعية.

بدأ الخليفة عبد المؤمن بسياسة توحيد القبائل في دولته الناشئة وأكد على إحترام ملكية الأراضي وأمر بعدم التعرض لها لأنه عمل مخالف للشرع وسمح للقبائل الثائرة بالعودة لأراضيها، وربما سعى الخليفة الموحدي إلى عملية تنظيم الأراضي لتقدير قيمة الخراج التي يدفع عنها، ويورد ابن أبي زرع الفاسي أن عبد المؤمن أجرى مسحا شاملا لأراضي بلاد المغرب بقوله: "وفي هذه السنة أمر عبد المؤمن بتكسير بلاد إفريقية والمغرب وكسرها من بلاد إفريقية من برقة إلى نول من السوس الأقصى بالفراسخ والأميال طولا وعرضا، فأسقط من التكسير الثلث في الجبال والشعراء والأنهار والسباخ والطرقات وما بقي قسّط عليه الخراج وألزم كل قبيلة قسطها من الزرع والورق؛ وهو أول من أحدث ذلك بالمغرب" [(29)]، كما أوكل مهمة جمع هذه الضريبة إلى عمال متخصصين يدعون بالقبّاضين ويساعدهم الخرّاصين في القيام بمهامهم.[(30)]

لا شك أن هذا الإجراء قد نجح إلى حد كبير في حصول الدولة على الخراج من الرعية إذ يسمح لأمير المؤمنين من معرفة فائدة الضرائب فيما يتعلق بالقبائل، ثم معرفة المقدار الذي يدفعه وبذلك تبتعد الدولة عن العشوائية في تحصيل الخراج، وربما كان يهدف أيضا إلى قطع الطريق أمام العمال الفسدة الذين يهلكون كاهل الرعايا بالضرائب ويدّعون أنها للمخزن الموحدي، فالخلفاء الموحدون كانت لهم سياسة خاصة تجاه من يقومون بمثل هذه التجاوزات وكثيرا ما كانوا عرضة للسجن والتأديب ومصادرة الأملاك.

ولكن يبدو أنه في إقرار صاحب القرطاس بأن الخليفة عبد المؤمن كان أول من أحدث الخراج بالمغرب فيه خلط بين مسألة فرض الخراج وطريقة جبايته ومن المرجح أنه كان يعني طريقة تقدير الخراج وجبايته على أسس قبلية في البلاد الغربية والشرقية كما ذكرنا آنفا.[(31)]

أصبح هذا الإجراء قاعدة سار عليها الخلفاء الموحدون بعد وفاة عبد المؤمن، ففي عهد الخليفة الثاني يوسف اتسعت رقعة الدولة وزاد الخراج، ويذكر المراكشي أن كل مناطق بلاد المغرب كانت تدفع الخراج للموحدين من بلاد إفريقية والمغرب الأوسط وبلاد الأندلس

وحتى بلاد مراكش وأعمالها، ولم يكن ينازعه أحد فيها ولا يمتنع عنها بدرهم وأكد على أن ما كان يحصله هذا الحاكم من الخراج لم يحصله أحد من ملوك المغرب قبله قط.[32]

ويبدو أن عملية التكسير والمسح التي قام بها عبد المؤمن لم تؤتي أكلها إلا بعد استقرار الأوضاع الأمنية وندرة التمردات الداخلية في عهد الخليفة الثاني يوسف، الذي طاعت له سائر البلاد ومكنته من ضبط خراج الدولة وتسهيل عملية تحصيله من مختلف الجهات، والراجح أن مقدار الخراج المتحصل عليه كان كبيرا حيث كان خراج إفريقية وحدها وقر مائة وخمسين بغلا في كل سنة، كما كان ما يجبى عن مزارع الزيتون مرتفعا جدا؛ ومن أشهر تلك المزارع زيتون بحيرة مراكش التي بلغت بيوعه ألف دينار مؤمني في العام وزيتون بحيرة مكناسة الذي كان يباع بخمسة وثلاثين ألف دينار سنويا، ويرجح أن الخراج كان من الموارد ذات الأهمية الخاصة جدا في دولة الموحدين، حتى إنهم كانوا يحبسون من الأشخاص من يتهربون من دفعه، ويذكر ابن الزيات أن شخصا حبس بسبب مال خراج كان الذي دينا عليه بقوله: "ولقد كان فيهم رجل محبوس في مال كثير من الخراج".[33]

نستشف مما تقدم عرضه أنّ مورد الخراج كان دعامة اقتصادية هامة في تنمية اقتصاد الدولة الموحدية، فمقدار التوفيق في الإجراءات التنظيمية التي سبقت فرضه على الرعية من طرف الخليفة الأول عبد المؤمن بن علي سهلت على السلطة والمجتمع تسليم الخراج وجبايته بطرق واضحة دون أيما تجاوزات.

2- **الموارد الوضعية**: هو المال الذي يأتي من مصادر أخرى مستحدثة غير التي أقرتها الشريعة الإسلامية أو هي الضرائب الجديدة التي فرضتها الحاجات والنفقات الراهنة غالبا ما ينتج عنها تذمر السكان، وقد انجر عن هذه الوضعية في كثير من الأحيان تحسن في جمع هذا النوع من الضرائب، فالحاجة إلى إقرار الأمن والتوسع على حساب قوى معادية وكذا الحاجة في سد نفقات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يفرض على السلطة اللجوء إلى تحصيل هذا النوع من الضرائب، وقد عبر عنها عبد الرحمن ابن خلدون وهو الخبير بشؤون البيئة المغربية على وجه الخصوص بقوله: "فيستحدث صاحب الدولة نوعا من الجباية يفرضها على البيعات ويفرض لها قدرا معلوما في الأسواق على أعيان السلع في أموال المدينة، وهو مع ذلك مضطر لذلك بما دعاه إليه ترف الناس من كثرة العطاء مع زيادة الجيوش والحامية، وربما يزيد ذلك في أواخر عمر الدولة زيادة بالغة فتكسد الأسواق

لفساد المال ويؤذن ذلك باختلال العمران ويعود على الدولة ولا يزال ذلك يتزايد إلى أن تضمحل".[34]

وجد الخلفاء الموحدون المتأخرين مع اشتداد الأعباء العسكرية وسواد حياة الترف والبذخ أنفسهم في مواجهة ظروف مالية صعبة فرضت عليهم استحداث أوجه مختلفة بتحصيل المال ومنها:

1-2 القبالات والمكوس التجارية والصناعية: فرض عبد المؤمن بن علي مكوسا على التجارة الداخلية والخارجية الصادرة والواردة، وقد سميت المكوس المفروضة على التجارة الداخلية بالرتبة حيث كانت الدولة تستلمها منهم مقابل حماية الطرق وتوفير أمن وسلامة التجار وسلعهم، أما بالنسبة للتجارة الخارجية فقد سميت الضرائب المفروضة عليها باسم ضريبتي الصادر والوارد، ومثال ذلك ما فرضه عبد المؤمن على تجار بيزة وجنوة والبندقية[35]،

ويتضح من خلال ما أشارت إليه المصادر في هذا الشأن أن هذا النوع من الضرائب وجد منذ مستهل العهد الموحدي، حيث يذكر البيدق أنه عندما كان متوجها رفقة المهدي وأصحابه إلى مراكش عبر تابردوست ولما أرادوا جواز واد أم الربيع منعوهم من ذلك وطلبوا منهم المكس وقالو لهم تعطونا عن كل رأس كذا وكذا [36]، وقد كان بالأندلس طبقة تسمى بالملاكين تحوي كبار التجار وأصحاب المزارع والعقارات الذين كانوا يساندون السلطة عن طريق هذا النوع من الضرائب، وقد ذكر أحد المؤرخين أنهم كثيرا ما كانوا يتعرضون لضرائب باهظة تدفعهم أحيانا إلى الاتصال بأعداء السلطة ومساعدتهم في إثارة المشاكل والفتن، خاصة وأن التجارة في الذهب والفضة بين البلدان الأوروبية وبلاد المغرب كانت لها أهمية كبرى منذ مطلع القرن الخامس الهجري.[37]

أما بالنسبة للصناع والحرفين فقد قررت الضرائب حسب دخلهم وترك تقديرها وتحصيلها لأمين كل صنعة في كل مدينة، ويشير الباحث محمد صابر البلتاجي إلى أن هذا النوع من الموارد لم تجد اهتماما كافيا في المصادر التاريخية لتلك الفترة [38]، ويبدو أن مدلول تلك الضرائب كان يُختلف في استعماله باختلاف المناطق والفترات نظرا لشساعة رقعة الدولة الموحدية واستقلال الولاة وانفرادهم بحكم أقاليمهم من جراء ضعف الدولة المركزية وفقدانها للسلطة الفعلية، حيث أورد ابن عذاري المراكشي رواية مفادها تسلط وطغيان والي مرسية في عهد الخليفة الموحدي المنصور قائلا: "وكان هذا الرشيد قد استولى

على الناس بضروب العدوان وتسبب إلى أخذ أموال التجار وإذاية الجيران وغالب العمال على بيوت الأموال وكلفهم المؤن الثقال"[39]، ويبدو أن مثل هذه الممارسات الغير رشيدة كثيرا ما ولدت انفجارات وفتن داخلية لدى الرعية نتيجة للأموال الباهظة التي أصبحت تسلب منهم من دون أي وجه حق، ولهذا فرض الخلفاء الموحدون قوانين ردعية للعمال الخائنين وعملوا على معاقبتهم بالسجن ومصادرة أموالهم وأملاكهم للحد من هذه الظاهرة التي سببت الكثير من المتاعب للرعية وللسلطات الموحدية في حد ذاتها.

2-2 المصادرات : كانت أموال الثائرين على الدولة أو المؤيدين للأعداء المحاربين تُضَمُ لبيت المال الموحدي؛ وشكلت مصادرة الأموال موردا دائما لاسيما من العمال المتهمين بالتقصير في واجباتهم، أو الخيانة في أعمالهم ولم يكن الدخل من المصادرات يسيرا[40]، فعلى سبيل المثال أبو جعفر أحمد بن عطية كان من أكبر وزراء عبد المؤمن لكنه تعرض للنكبة سنة 553هـ من طرف عبد المؤمن بن علي نفسه الذي قتله واستصفى أمواله[41]، ويظهر تشدد الخلفاء المرابطين من الناحية المالية أيضا من خلال رسالة الخليفة الأول إلى الطلبة والأشياخ بالأندلس والتي يأمرهم فيها بمعاقبة العمال والجباة الذين يفرضون على الناس المغارم والمكوس ويدعون أنها لبيت المال، فيقول: "ولئن تنقل إلينا والله المشاهد أن نوعا أو صنفا من هذه الأنواع المخرقة أو صنفا من تلك الأصناف المظلمة تتولاه أحد هنالك من البشر أو يأمر بشيء من ذلك الفعل المستنكر لنعاقبنه بمحو أثرة عقابا يبقى عظة لمن اتعظ"[42]، ويتضح من هاتين الروايتين أن أسباب المصادرة في العهد الموحدي كانت عديدة فمنها ما يتعلق بالخيانة ومنها ما تعلق بالتسلط والتعنيف، فالخلفاء الموحدون عملوا على استغلال الوضع لإرضاء الرعية من جهة ولتدعيم خزينة الدولة بأموال وأملاك هؤلاء العمال والحكام والملاك الذين ينعمون بالثراء الفاحش.

وقد طالت مصادرة أموال بعض التجار المعارضين منهم الذين يحتكرون السلع من خلال شرائها وقت الرخاء وبيعها بأسعار غالية وقت الغلاء، ومنهم من عمدوا على الغش في المكاييل والموازين[43]، وهناك رواية ذكرها ابن عذاري مفادها أن عبد المؤمن أمر قائد أسطوله في بجاية بمصادرة أموال التجار الواصلين من الإسكندرية، ومن تثبت براءته من أي شبه منهم يعاد إليه ماله [44]، وهذا دليل آخر على قوة السياسية المالية الموحدية وكذا وجود رقابة متميزة خاصة في العهود الأولى من عمر الدولة، فالخلفاء الموحدون وحتى مع

هذه الضرائب الإضافية فقد أوجدوا سبلا حكيمة استعملوها في جباية هذه الموارد المالية وصرفها.

3-2 الأتاوات: مصطلح الأتاوة هو مصطلح ضريبي يدل على ضريبة تؤخذ من العدو بانتظام كل فترة نتيجة انتصار المسلمين عليه أو دفعا لخطرهم وكسب رضاهم، وقد وظفت في المصادر التاريخية الوسيطية مصطلحات ضريبية مختلفة كالجباية والضريبة، وعلى اعتبار أن الدولة الموحدية كانت دولة عسكرية حربية مترامية الأطراف فقد كان جزء كبير من بيت المال يأتيها من هذا النوع من الضرائب[45] خاصة في عهود القوة والازدهار، ومن الأمثلة الدالة على ذلك هو صلح ملك صقلية مع يوسف بن عبد المؤمن وتقديم الأتاوات له سنة 575هـ على حسب قول صاحب المعجب: "وفي هذه السنة صالحه ملك صقلية وأرسل إليه بالأتاوة بعد أن خافه خوفا شديدا فقبل مناما وجّه به إليه وهادنه على أن يحمل إليه كل سنة مالا اتفقا عليه، وبلغني أنه اتصلت إليه منه ذخائر لم يكن عند ملك مثلها مما اشتهر منها حجر ياقوت يسمى الحافر"[46]، وهناك أتاوات أخرى متعددة وصلت الخلفاء الموحدين من أعداء مختلفين، فمثلا بعد أن أخضع أبي يعقوب يوسف شرق الأندلس دخل في مفاوضات مع بني غانية الذين وافقوا على إعطائه إتاوة سنوية.[47]

تدل كل هذه الأمثلة والشواهد على ثراء بيت مال الموحدين بهذه الإتاوات لمدة طويلة؛ والفضل كله يعود إلى القوة القاهرة والهيبة القوية التي تمتعت بها دولة الموحدين أمام الأعداء مشرقا ومغربا، كما نستشف أيضا أن الإتاوة في مجملها كانت قدرا من المال يدفعه الأعداء الطامحين للسلام أو المغلوب على أمرهم للخلفاء الموحدين.

3- مصارف بيت المال خلال العهد الموحدي: كانت الأموال التي تأتي من المصادر السابقة توجّه إلى الصرف في العديد من الأعمال وفق أنظمة معينة، ومن اهم مواضع الصرف في الدولة الموحدية الآتي ذكره:

3-1 الرواتب: كانت الرواتب والأرزاق من أهم أوجه الإنفاق في عصر دولة الموحدين حيث يجرون المُرتبات والأرزاق على القائمين بالعمل الإداري في جميع أرجاء الدولة ومنهم الوزراء والفقهاء والعلماء والقضاة والكتاب والمختصون بالشؤون المالية وغيرهم، ويشير ابن عذاري المراكشي إلى وفرة وكثرة الأعطيات والمرتبات في عهد الخليفة أبي يعقوب يوسف بقوله: "وفي خلافة أبي يعقوب يوسف كثرت البركات منه للموحدين والأجناد في أعطياته"[48]، والراجح

أن الرواتب كانت مستمرة كل شهر والظاهر أنها كانت تدفع نقدا على الرغم من أن الخليفة الموحدي عبد المؤمن بن علي قام بإقطاع العديد من الأراضي الواسعة وتقديمها كنفقات وهبات أو كمُرتبات شهرية بدلا من الدفع نقدا، وقد قام بهذا العمل الخلفاء الموحدين عدة مرات خاصة مع الأتراك الغُز الذين انضم الكثير منهم إلى جيش الموحدين[49]، ومن أهم المفارقات عند الموحدين في هذا الجانب أن أشياخهم (أشياخ الموحدين) الكبار كان لهم راتب يُفرق عليهم طوال السنة يسمونه البركات، أما الطلبة وهم أبناء القبائل الذين اهتم بهم الخليفة عبد المؤمن بن علي حيث أعدهم إعدادا خاصا لتولي شؤون البلاد فكان يقسّم عليهم المرتبات والأرزاق من خزانة الدولة، واهتم بهم خلفائه من بعده أيضا.

حرص الخلفاء الموحدون على إجراء الأرزاق والمرتبات بصفة دورية ويذكر ابن صاحب الصلاة أثناء حديثه عن فترة خلافة يوسف بن عبد المؤمن وما ناله الناس معه في إمارته؛ بجميع طبقاتهم من كتاب وعمال وطلبة وقضاة ورعية من صلاح أحوالهم ونماء أموالهم ما لم يعقده مثلها في زمان.[50]

نستشف ممّا سبق أن الدولة الموحدية كانت دولة ذات هياكل سياسية وإدارية منظمة تحوي العديد من الموظفين والعاملين، الذين يساهمون في إدارة شؤونها مقابل مكافئات ومعاشات مالية تصبّ بانتظام.

2-3 مصارف الجيش: باستيلاء الموحدين على الحكم وجهوا جل عناياتهم إلى الجيش والأسطول، فحظي باهتمامهم من حيث التدريب والتزويد بالعدة والعتاد وقد استلزم ذلك الكثير من الجهد والمال حتى يتناسب مع النشاط العسكري الكبير الذي قام به عبد المؤمن بن علي وخلفاؤه، لذلك احتل الإنفاق على الجنود ومعداتهم سواء في البر أو البحر النصيب الأوفر من الدخل المالي[51]، ومن القرائن الدالة على ذلك ما أورده ابن أبي زرع الفاسي أثناء حديثه عن تحرك عبد المؤمن بن علي لغزو بجاية سنة 546هـ بقوله: "فلما وصل إلى سبتة استدعى طلبة إشبيلية وقرطبة وفقهاء الأندلس وقوادها فوصلوا إليه فأوصلهم بما أرادوا وأعدهم وأخذ في الحركة، فلما وصل إلى قصر عبد الكريم ميز جيوشه وفرق فيهم الأموال وأمرهم بتجديد الأزواد".[52]

هذا الفعل الذي أقدم عليه الخليفة عبد المؤمن يثبت صحة أهمية إجراء الرواتب على عناصر الجيش خاصة قبل المعارك بهدف التحفيز والتطمين وتوحيد القلوب على طاعة

الله والجهاد في سبيله، خاصة وأن الجيش الموحدي كان يضم أعدادا هائلة من فئة المرتزقة الذين لا يؤمنون سوى بالراتب زيادة على المنح والأموال التي توزع قبيل الحملات وأثناء الإحتفالات العامة، هذا كله مقابل القيام بواجبهم الحربي في المعارك.

ومع اتساع رقعة الدولة الموحدية وزيادة الأقاليم التابعة لها وانتشار النشاط العسكري واستمراريته ظهر خلال هذه الفترة بالإضافة إلى ديوان العسكر ديوان لم يكن موجودا من قبل وهو ديوان التمييز، وكان يختص بالمتطوعين للحملات العسكرية حيث تكتب أسماؤهم في سجلات حتى يتقرر لهم العطاء اللازم[53]، وقد كان هذا التمييز في الغالب يجرى قبيل كل غزوة أو معركة هامة بغرض اختيار الصفوة من الجند فالخليفة يوسف بن عبد المؤمن لما أراد العبور للأندلس سنة 566هـ/1170م قام بهذه العملية لمدة خمسة عشرا يوما اختار فيها أحسن الجنود ووزع فيهم الخيل والرماح والسيوف والدروع وكل ما يحتاجونه لهذه الحرب الضروس.[54]

كما عرف عن الخلفاء الموحدين الجلوس بأنفسهم لمعاينة توزيع الأموال؛ حيث يورد لنا ابن صاحب الصلاة رواية عن الخليفة يوسف بن عبد المؤمن عندما أشرف على توزيع الأعطيات والبركات بنفسه بقوله: "وجلس أمير المؤمنين في مجلسه العالي وأشياخ الموحدين معه وأشياخ طلبة الحضر وأشياخ العرب وأمر لوزيره أبي العلاء إدريس المذكور أن يأمر الخزّانين بإحضار الأموال بين يديه من الدنانير والدراهم، فأحضرت أمامه وعلت أكداسا وجنسها من الذهب والفضة أجناسا، وقدّم الموحدين في تنفيذ البركة لهم فخرج للفارس الكامل منهم عشرة دنانير ولغير الكامل ثمانية دنانير وللراجل الكامل خمسة دنانير ولغير الكامل ثلاثة دنانير، وأمر للعرب ببركتهم فخرج للفارس الكامل منهم خمسة وعشرون دينارا ولغير الكامل خمسة عشر دينارا، والراجل سبعة دنانير وخرج لأشياخ العرب لكل منهم خمسون دينارا ولكل رئيس منهم على قبيلة مائتا دينار، وكسا جميعهم بالقباطي والقمص والغفاير والعمائم وأعطاهم السيوف المحلاة والدروع والقنا من الرماح الطوال".[55]

وقد شاعت في عصر الموحدين ظاهرة أخرى ولدت مصرفا جديدا من مصارف الجيش عرفت بالمواساة وهي غلة تفرق على عناصر الجيش عند تحصيل الغلال التي في المخازن، إلى جانب هذا فقد اهتم الخلفاء بالإنفاق على الأسطول اهتماما كبيرا، وذلك لحماية شواطئ

الدولة من القرصنة ونصارى إسبانيا وقد عرف عن أسطولهم الضخامة والقوة نظرا لتسيده العدوتين في مراحل قوة الدولة وإزدهارها.(56)

هذا ومن خلال ما كان يتلقاه المنخرطون في جيش الموحدين ورؤسائهم من أموال وأعطيات زيادة على ما كان ينفق على شراء الأسلحة والمعدات الحربية وكذا في بناء التحصينات العسكرية، فلا شك في أن عنصر الجيش شكل العبئ الرئيسي لبيت مال الدولة واستنزف منه الجزء الأكبر من المال.

3-3 مصارف الأعمال العمرانية: اهتم الخلفاء الموحدون بالبناء والعمران فشيدوا أكبر وأعرق المدن، وقد أظهر صاحب كتاب المعجب صورة صادقة عن اهتمام الخليفة عبد المؤمن بالتشيد والتعمير بقوله في إحدى رواياته: "وأقام عبد المؤمن رحمه الله بمراكش مرتبا للأمور المختصة بالمملكة من بناء دور واتخاذ قصور وإعداد السلاح واستنزال مستعصى وتأمين سبل وإحسان إلى رعية، وما هذا سبيله"(57)، فقد أدى شغف الخلفاء الموحدون بالبناء إلى تأسيس مدن جديدة مثل رباط الفتح ورباط تازا، وجدّدوا مدنا أخرى مثل قرطبة ومراكش وشيّدوا فيها الدور الواسعة والقصور الفخمة(58)، وجلبوا إليها المياه وعمّروها بالجنان مثلما فعل الخليفة أبو يعقوب يوسف الذي جلب الماء إلى مدينة سبتة من من قرية بليوش من على بعد ستة أميال في قناة تحت الأرض(59)، كما عمّروا ووسعوا مدنا قديمة وذكر ابن عذاري أنه في سنة 579هـ قرر الخليفة أبو يعقوب يوسف توسعة مدينة مراكش وهدم سورها الأول واستبداله بآخر جديد(60)، وإلى جانب الاهتمام بالمدن الجديدة والقديمة وتعميرها بالدور والقصور فقد اهتم الموحدون بإنشاء المراكز ذات الطابع العام كالمساجد والفنادق، حيث بنى الخليفة عبد المؤمن مسجد تينمنل عام 548هـ، وبنى الجامع الكبير بندرومة وأصدر هذا الأخير الأمر سنة 550هـ بإصلاح المساجد وبنائها في جميع بلاده، كما وُجدت بالمدن الموحدية العديد من الفنادق والبيمارستانات؛ فالمنصور الموحدي أنشأ بيمارستان كبير وجهزه بكل أنواع العلاج وحشد مجموعة من الأطباء للسهر على راحة المرضى، وكانت نفقته اليومية ثلاثون دينارا.(61)

يتضح من خلال ما ذكرته المصادر عن البناء والتعمير عند الموحدين أن شغف وولع حكامهم وموظفيهم بتشييد أفخم المباني والقصور كلف الخزينة الكثير من المال حتى وإن وجد منهم من كان ينفق جزء من ماله الخاص في عملية البناء، ولكن من البديهي أن

الحصة الأكبر من مال هذه العملية كانت تؤخذ من بيت مال الدولة نظرا لضخامة العمران وكثرته فإن الإنفاق في هذا المجال كان مكلفا جدا.

4-3 مصارف متنوعة : خصص الموحدون حصصا أخرى من بيت مالهم للإنفاق على أعمال مختلفة، كالمنح التي كانت تعطى للفقراء والعلماء والصالحين، فقد كان من المتبع عند جلوس الخليفة الجديد أن تُترك المكوس المتأخرة وأن يوزع بيت المال مبالغ كبيرة على الفقراء، ويصف ابن أبي زرع مدى كرم وسخاء الخلفاء الموحدين بقوله في إحدى الروايات: "في سنة 548هـ تحرك عبد المؤمن لتينمنل لزيارة قبر المهدي ففرق في أهلها أموالا عظيمة وأمر ببناء مسجدها وتوسيعه[62]، كما أن هذا الأخير في إحدى غزواته على بجاية أكرم أهل دار بعدما سأل عن أبيهم وأخبروه أنه توفي وترك أولادا أربعة، فأقطعهم أرضا واسعة للحرث وأعطى لكل واحد منهم ألف رأس من الغنم ومثلها من البقر وأربعة ألاف دينار وكتب إليهم ظهيرا بالعز والأمان وأن يكونوا حكاما على قبيلتهم".[63]

وإلى جانب هذا فقد اهتم الموحدون بإكرام الطلبة والعلماء؛ يروي ابن القطان عن اعتناء عبد المؤمن بطلبة مجلسه بقوله: "ومنها أنه رضي الله تعالى عندما أحس بضعف طلبة مجلسه المكرم من طلبة الحضرة منهم أبو محمد المالقي وغيره فقال الأشياخ الموحدين أعزهم الله تعالى هؤلاء طلبة غرباء ضعفاء وإلإقلال عليهم ظاهر فنرى أن ندفع إليهم مالا نقارضهم فيه ويتحرون به ويردون السلف لنا فقالوا نعم فأسلفهم من مال المخزن ألف دينار لكل واحد منهم فاكتسبوا منه وكانت أصل غناهم ولم يأخذها منهم أبدا".[64]

تحمل بيت المال نفقات أكثر من جراء عمليات الإستمالة السياسية وكسب الود والطاعة من العامة فكان كلّ من يسرع في مبايعة الموحدين من الأمراء والقبائل والأفراد يتمتع بوضع اقتصادي خاص، فضلا عن الجوائز والإقطاعات التي يحصل عليها؛ فأهل شريش بالأندلس حين دخلوا تحت طاعة الموحدين أطلق عليهم اسم السبّاقون الأولون، وحررت أملاكهم وكانوا مقدمين عند الخليفة على سائر الوُفُود، وحين استولى الخليفة عبد المؤمن على بجاية واستسلم يحي بن العزيز فأرسله ومن معه من خاصته إلى مراكش حيث عاشوا في رغد وأجريت عليهم الأرزاق من بيت المال[65]، ويظهر ذلك من خلال رواية صاحب المعجب في تلخيص أخبار المغرب بقوله: "ولما ملك عبد المؤمن بجاية والقلعة وأعمالها رتب من الموحدين من يقوم بحماية تلك البلاد والدفاع عنها واستعمل عليها ابنه عبد الله وكرّ

راجعا إلى مراكش ومعه جنده ويحي بن العزيز ملك صنهاجة وأعيان دولته، فحين وصلوا إلى مراكش أمر لهم بالمنازل المتسعة والمراكب النبيلة والكسى الفاخرة والأموال الوافرة"[66]، واتّبع الخلفاء فيما بعد نفس سياسة عبد المؤمن بن علي في منح الهبات والعطايا فالخليفة أبو يعقوب يوسف كان جوادا سخيا قام بتوزيع الأموال على أهل مراكش عندما جدّدت له البيعة ومنح هلال بن محمد بن سعيد بن مردنيش صاحب شرق الأندلس هبة إجمالية قدّرت بإثني عشر ألف دينار في يوم واحد.[67]

هذه الأعمال المختلفة قد كلفت الخزينة الموحدية الكثير من المال حتى وإن لم يكن ينفق على بعضها باستمرار، كظاهرة الإستمالة السياسية التي كانت تكلف المال والجاه بكثرة خاصة في العهود الأولى من عمر الدولة لتتلاشى فيما بعد حتى وإن كان هذا لا ينكر انقطاعها بصفة نهائية فالموحدين واجهوا حروبا طويلة ومستمرة ودائما ما كانوا يستعملون فيها خطة الاستمالة السياسية.

الخاتمة: وفي الأخير خلصت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج نجملها فيما يلي:

- عرف النظام المالي في عصر الموحدين نقلة نوعية من خلال الممارسات التجديدية التي طرأت عليه خاصة في الطور الأول من عمر الدولة، بتعيين مشرفين مستقلين مختصين في إدارة الدواوين المالية وتنظيم المال العام.

- مثلت الضرائب الشرعية من زكاة وجزية وضرائب وخراج الموارد الأساسية لبيت المال خلال مراحل القوة واستطاعت هذه الأخيرة أن تلبي حاجيات الدولة ورعاياها بشكل كبير.

- شكّلت الموارد التي كانت تأتي من الغنائم خلال هذه المرحلة المورد الأساسي لبيت المال بفعل النزعة الجهادية التي تميز بها الموحدون والانتصارات الحربية التي حقّقتها جيوشهم في بلاد المغرب والأندلس.

- تعد هزيمة معركة العُقاب بمثابة تحول جذري في التاريخ المالي للدولة الموحدية، فما ترتب عنها من نقص في السيولة أدى إلى فرض ضرائب جديدة على الحرف والصنائع ومصادرة أموال الثائرين والمخالفين بهدف سد العجز المالي الموجود.

- استنزف الجيش الموحدي الجزء الأكبر من الموارد المالية من خلال النشاطات العسكرية المستمرة خاصة في بلاد الأندلس والتي دعت ضرورة المحاربة فيها إلى الاهتمام بالأسطول البحري وتوفير ما يحتاجه الجيش من عدة وعتاد عصري.

الهوامش:

1- صابر عبد المنعم محمد البلتاجي- النظم والمعاملات المالية في المغرب عصر دولة الموحدين- مكتبة الثقافة الدينية –دون ناشر- دون بلد نشر- د ت- ص 149.----2- نبراس فوزي جاسم- آلاء حماد رجه- النظام المالي في الأندلس في عصري المرابطين والموحدين (448-620 هـ/1092-1223م)- مجلة التراث العلمي العربي- العدد 37- كلية الآداب- جامعة بغداد- العراق- 2018- ص 167.

3- عبد الرحمن حسين العزاوي- تاريخ الحضارة العربية الإسلامية- دون ناشر- دون بلد نشر- 2011- ص 176.

4- حسن علي حسن- الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس عصر المرابطين والموحدين- مكتبة الخانجي- القاهرة- 1980م- ص198.

5- أبو الحسن الماوردي- الأحكام السلطانية والولايات الدينية- دون ناشر- دون بلد نشر- د ت- ص 145.

6 - **بنت مخاض:** وهي الناقة التي استكملت السنة الأولى ودخلت في السنة الثانية والذكر ابن مخاض.----7 - **إبن لبون:** ولد الناقة الذي أتم السنتين من عمره ودخل في الثالثة.----8 - **حقة:** هي الإبل التي أتمت السنة الثالثة من عمرها ودخل في الرابعة.----9- أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي- الإعلام بحدود وقواعد الإسلام- تحقيق محمد صديق المنشاوي- مراجعة محمود عبد الرحمن عبد المنعم- دار الفضيلة- القاهرة- د ت- ص 124-125.

10 - فوزية كراراز- الموارد المالية للدولة الموحدية بين ما هو مشرع وما هو مستحدث- دون ناشر- دون بلد نشر- د ت- ص42.

11 - جمال أحمد طه- مدينة فاس خلال عصري المرابطين والموحدين- دراسة سياسية وحضارية- دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر الإسكندرية- مصر- ص224.----12- محمد عبد الله عنان- دولة الإسلام في الأندلس- القسم الثاني- دولة الموحدين وانهيار الأندلس الكبرى- ط2- مكتبة الخانجي- القاهرة - 1990- ص624.----13 - أحمد عبد العزيز المزيني- الموارد المالية في الإسلام- ط1- ذات السلاسل- الكويت- 1954م- ص 24.

14 - عبد الواحد المراكشي- المعجب في تلخيص أخبار المغرب- شرح واعتناء صلاح الدين الهواري- ط1- المكتبة العصرية- بيروت- 2006- ص 135.----15 - جمال الدين بن يوسف القفطي- إخبار العلماء بأخبار الحكماء- تحقيق إبراهيم شمس الدين- ط1- دار الكتب العلمية- بيروت- 2005، ص239.

16 - ج ف ب هوبنكز- النظم الإسلامية في المغرب في القرون الوسطى- ترجمة محمد امين الطيبي- الدار العربية للكتاب- ليبيا – د ت- ص 67.

17 - سميرة نميش- أهل الذمة ودورهم الحضاري بالمغربين الأدنى والأقصى (6-10هـ)(12-16هـ)- أطروحة دكتوراه علوم في التاريخ- جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان- الجزائر- 2016- ص 86.

18- هبة الله محمد- العلاقات الثقافية بين دولة الموحدين والمشرق الإسلامي- مؤسسة شباب الجامعة- الإسكندرية- 2013- ص 49.

19- محمد بن إبراهيم الزركشي- تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية- تحقيق الحسين اليعقوبي- ط1- المكتبة العتيقة- تونس- 1998م- ص20.----20- نفسه- ص24.----21- نضال خليفة أحمد العتيري- عبد النبي عبد الحفيظ حديدة- النظام المالي في عهد الدولة الموحدية (543هـ 1148م/ 668هـ- 1269م)- مجلة كلية الآداب- العدد 29- كلية الآداب والعلوم الشقيقة- 2020- ص 470.

22- أبو العباس أحمد بن خالد الناصري- الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى- تحقيق جعفر الناصري ومحمد الناصري- ج 02- دار الكتاب- الدار البيضاء- 1954- ص 137.----23- علي حسن- الحضارة الإسلامية في المغرب- ص205.----24- عز الدين عمر موسى- النشاط الاقتصادي في الغرب الإسلامي في القرن السادس للهجري- دون ناشر- بيروت- د ت- ص 115.----25- عبد العزيز المزيني- مرجع سابق- ص275.

26 - بولعسل أحسن- الضرائب في المغرب الإسلامي منذ عهد الولاة حتى سقوط الموحدين – تقديم عبد العزيز فيلالي- ط01- دار الهاء للنشر والتوزيع- قسنطينة- الجزائر- 2013- ص 46.----27 - إبراهيم جادلة- السياسة المالية ببلاد المغرب الإسلامي من القرن الأول إلى القرن الخامس الهجري- مجمع الأطرش للنشر والتوزيع- 2019م- ص 59.----28- هوبنكز- مرجع سابق- ص74-75.

29- إبن أبي زرع الفاسي- الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس- دار المنصور للطباعة والوراقة- الرباط- 1972- ص 191.----30- فوزي جاسم- مرجع سابق- ص 173.----31- عمر موسى- مرجع سابق- ص221.

32- المراكشي- المعجب- صص187-188.----33- صابر البلتاجي- مرجع سابق- ص181-182.----34- عبد الرحمن ابن خلدون- مقدمة ابن خلدون- إعتناء وتحقيق أحمد الزعبي- شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم الطباعة والنشر والتوزيع- د ت- ص 314.----35- بولعسل أحسن- مرجع سابق- ص189- 190.

36- البيدق أبي بكر بن علي الصنهاجي- أخبار المهدي ابن تومرت وبداية دولة الموحدين- دار صور للطباعة والوراقة - الرباط- 1971- ص 26.

37- عمر ابراهيم توفيق- صورة المجتمع الأندلسي خلال القرن الخامس للهجرة (سياسيا واجتماعيا وثقافيا)- ط 01- دار غيداء للنشر والتوزيع- دون بلد نشر- 1431هـ /2010م- ص 101.----38- صابر البلتاجي- مرجع سابق- ص 200.

39 - أبي العباس أحمد بن محمد بن عذاري- البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب- تحقيق وضبط وتعليق بشار عواد معروف و محمود بشار عواد- مج 03- ط 01- دار الغرب الإسلامي- تونس- 1434هـ/2013م- 302.----40- عمر موسى- مرجع سابق- ص286.----41- المراكشي- مصدر سابق- ص149.----42- عبد الحميد حسين أحمد السامرائي- تاريخ وحضارة المغرب والأندلس في عهدي المرابطين والموحدين- ط 01- دار الشموع الثقافة- ليبيا- 2002- ص 262.-----43- محمد عبد الله المعموري- تاريخ المغرب والأندلس- ط1- مؤسسة دار صفاء للنشر والتوزيع- الأردن- 2012- ص 170.----44- صابر البلتاجي- مرجع سابق- ص199.----45- نفسه- ص194.----46- المراكشي- مصدر سابق- ص185 186.----47- نفسه- ص 198.-----48- ابن عذاري- مصدر سابق- ص 177.

49- سوادي عبد محمد صالح عمار الحاج- دراسات في تاريخ المغرب الإسلامي- ط1- المكتب المصري توزيع مطبوعات- مصر- د ت- ص 251.

50- سامية مصطفى محمد مسعد- الحياة الاقتصادية والاجتماعية في إقليم غرناطة في عصر المرابطين والموحدين- ط1- مكتبة الثقافة الدينية- القاهرة- 2003م- ص 185.----51- صابر البلتاجي- مرجع سابق- ص218.-----52 - ابن أبي زرع- مصدر سابق- ص192- 193.

53- علي حسن- مرجع سابق- ص211.----54- سامية مصطفى محمد مسعد- الحياة الاجتماعية والاقتصادية في إقليم غرناطة عصر دولة الموحدين- ط1- مكتبة الثقافة الدينية- القاهرة- 2003- ص 182.

55- عبد الملك ابن صاحب الصلاة- المن بالإمامة على المستضعفين- تحقيق عبد الهادي التازي- ط3- دار الغرب الإسلامي- بيروت- 1987م- ص348.----56- سامية مسعد- الحياة الاجتماعية والاقتصادية- ص 183.----57- المراكشي- مصدر سابق- ص 153.----58- عمر موسى- مرجع سابق- ص 292.----59- إبن عذاري- البيان- مصدر سابق- ص.256

60- مؤلف مجهول- الاستبصار في عجائب الأنصار- تحقيق سعد عبد الحميد زغلول- دار الشؤون الثقافية العامة- بغداد- ص 137.

61- صابر البلتاجي- مرجع سابق- ص254- 255.----62- إبن أبي زرع- مصدر سابق- ص195.----63- ابن عذاري- مصدر سابق- ص175.

64- ابن القطان المراكشي- نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار أهل الزمان- تحقيق محمود علي مكي- ط1- دار الغرب الإسلامي- بيروت- 1990- ص177.----65- علي حسن- مرجع سابق- ص240.----66- المراكشي- مصدر سابق- ص153.----67- نضال خليفة- النظام المالي في عهد - المرجع السابق- ص 473.